القضاء الإداري يستقل بنظام خاص مسجلاً تميزاً غير مسبوق دولياً

خادم الحرمين يتوّج المنظومة القضائية بأنظمة ترسّخ العدالة والاستقلال

المحافظة على وحدة تفسير الأحكام والأنظمة.. لتحقق وحدة تطبيق القواعد على الدعاوى

رسم طريق الاستئناف باعتباره مرحلة ذات صيغة جديدة في الترافع الإشرافي.. تحرياً للعدالة

تحميل الوزراء ورؤساء الأجهزة الحكومية المستقلة مسؤولية تنفيذ الأحكام الصادرة ضد الجهات الإدارية

إيضاح إجراءات الاعتراض.. وحقوق الدفاع للمتقاضين.. وحفظ كرامة المتهمين

مراعاة حقوق المرأة بسرعة الفصل في منازعاتها ومنح المحكمة سلطة الإحضار الجبري للمتخلف عنها

الرياض - واس

■ إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، أطلع مجلس الوزراء على مشروعات أنظمة المرافعات الشرعية، والإجراءات الجزائية، والمرافعات أمام ديوان المظالم، وبعد مناقشتها، أصدر المجلس في جلسته المنعقدة في الثامن من محرم الجاري القرارات اللازمة حيالها.

وبعد اطلاع خادم الحرمين على ما انتهى إليه مجلس الوزراء، أصدر -حفظه الله- المراسيم الملكية اللازمة بالموافقة على هذه الأنظمة.

وجاء إقرار هذه الأنظمة تتويجاً لما قضى به نظام القضاء ونظام ديوان المظالم، وآلية العمل التنفيذية لهما، وإنجازاً لمرحلة بالغة الأهمية من مراحل مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء ليشمل جميع مكونات المنظومة القضائية.

واشارت وكالة الأنباء السعودية (واس)، إلى أن صدور هذه الأنظمة الثلاثة يأتي استمراراً لنهج هذه البلاد منذ تأسيسها في ترسيخ دعائم الحق والعدل، والأخذ بما يحفظ الحقوق ويصونها وتمكين كل من وقعت عليه مظلمة من المطالبة بحقه أمام قضاء يتوافر فيه الاستقلال والضمانات الكافية لإيصال الحق إلى مستحقه بعدالة ناجزة، إذ تضمنت هذه الأنظمة في أحكامها نقلة نوعية سيكون لها أثرها على أداء أجهزة القضاء وتيسير إجراءات التقاضي

واعتبرت أنها خطوة من خطوات مسيرة تطوير القضاء الذي يوليه الملك عبدالله رعايته واهتمامه، وهو ما يبرز مدى حرصه في إيجاد معالجة شمولية تحقق الغايات التي يأملها، إذ سبق أن صدرت العديد من الأنظمة المتخصصة التي تتكامل مع هذه الأنظمة الثلاثة، ومنها: أنظمة القضاء وديوان المظالم والتنفيذ والتحكيم.

ومن أبرز الملامح التي اشتملت عليها الأنظمة الثلاثة، هي: ترسيخ ما أقره نظاما القضاء وديوان المظالم من الاستناد إلى الجانب الموضوعي للقضاء من دون الجانب الشخصي، فالدعاوى تنظر فيها دوائر قضائية متخصصة في المحكمة سواءً شكلت من قاض واحد أو أكثر وبصرف النظر عن شخصية القاضي الذي يفصل فيها.

وأرست هذه الأنظمة مبدأ التخصص النوعي للمحاكم، وهي: المحاكم العامة والمحاكم الجزائية ومحاكم الأحوال الشخصية والمحاكم العمالية والمحاكم التجارية، وبينت إجراءات التقاضي أمامها لتباشر أعمالها وفقاً لما تضمنته آلية العمل التنفيذية لنظامي القضاء وديوان المظالم وهو ما سينعكس إيجاباً على سرعة البت في الدعاوى، إلى جانب رسمها طريق استئناف الأحكام القضائية وفصلت إجراءاته باعتبار أن مرحلة الاستئناف ذات صيغة جديدة في الترافع الإشرافي وتتطلب نظر الدعوى مرة أخرى أمام محاكم الاستئناف بحضور الخصوم تحرياً للعدالة والتحقق بقدر الإمكان من صحة الحكم القضائي وتوافقه مع أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة، مع إيجاد ضمانات أكبر للمتقاضين بإتاحة الفرصة لهم لعرض ما لديهم في شأن الدعوى والترافع مرة أخرى أمام قضاة آخرين، إذ سن التنظيم القضائي - في عهد خادم الحرمين حفظه الله- مبدأ تعدد درجات التقاضي بما يسهم في تحقيق تلك الضمانات.

وبينت هذه الأنظمة أيضاً، إجراءات الاعتراض أمام المحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا اللتين تم إنشاؤهما لأول مرة في المملكة بموجب نظامي القضاء وديوان المظالم، وإنشاء هاتين المحكمتين ومباشرتهما للعمل يعد مرحلة جديدة ونقلة للقضاء في المملكة، إذ ستشرعان في النظر في اختصاصاتهما وخصوصاً التحقق من سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة على جميع الدعاوى التي نظرتها محاكم الاستئناف. ومن أجل توحيد الاجتهاد القضائي فالمحكمة العليا معنية بالمحافظة على وحدة تفسير أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة في الدعاوى التي يفصل فيها القضاء وهو ما سيحقق وحدة تطبيق القواعد الشرعية والنظامية على الدعاوى.

وأكدت الأنظمة الثلاثة على حق الدفاع للمتقاضين؛ بوصفه حقاً أصيلاً تجب مراعاته والمحافظة عليه، ولا سيما بالنسبة لنظام الإجراءات الجزائية الذي لم يقتصر على إقرار حق المتهم في الاستعانة بوكيل أو محام للدفاع عنه في مرحلتي التحقيق والمحاكمة؛ بل إنه ارتقى في تطبيق معايير المحاكمة العادلة إلى أن جعل لكل من ليست لديه مقدرة مالية، الحق في أن يطلب من المحكمة انتداب محام للدفاع عنه على نفقة الدولة، إضافة إلى التأكيد على ضرورة معاملة المتهم بما يحفظ كرامته، وحظر إيذائه أو معاملته معاملة مهينة، مع إيجاب إخباره بأسباب توقيفه وحفظ حقه في الاتصال بمن يرى إبلاغه، كما ألزم نظام الإجراءات الجزائية الجديد كذلك بتعريف المتهم بحقوقه الأساسية، وجعل للموقوف احتياطيًا حق التظلم من أمر توقيفه.

وراعت الأنظمة، حقوق المرأة في المحاكمة والترافع، ويسرت لها العديد من الإجراءات؛ بما فيها سرعة الفصل في الدعاوى التي ترفعها المرأة في المنازعات الزوجية والحضانة والنفقة والزيارة والعضل، ومنح المحكمة سلطة الأمر بالإحضار الجبري في حال تخلف المدعى عليه في تلك المنازعات، إضافة إلى أن للمرأة الخيار في إقامة دعواها في بلدها أو بلد المدعى عليه، مع مراعاة جانب تيسير الإجراءات الجزائية في حقها إذا كانت متهمة، إضافة إلى أيجاد نظام المرافعات الشرعية طريقاً مختصرة للحد من المماطلة في أداء الحقوق وتعويض المتضرر؛ فأوكل للمحكمة التي أصدرت الحكم نظر دعوى التعويض عن الأضرار الناتجة من المماطلة في أداء الحقوق محل الدعوى.

وأخذت الأنظمة، بمبدأ المرونة في الإجراءات وتقليل أمد التقاضي مع استمرار مبدأ مجانيته؛ بالنص على بعض الأحكام التي تحقق هذا المبدأ، ومن ذلك جواز أن يكون التبليغ وفقاً لنظام المرافعات الشرعية بوساطة المحضرين أو بوساطة صاحب الدعوى إذا طلب ذلك، مع جواز الاستعانة بالقطاع الخاص في تحضير الخصوم، مع تخفيف أعباء متابعة مواعيد نظر الدعوى؛ إذ أوجب نظام المرافعات الشرعية ونظام المرافعات أمام ديوان المظالم تحديد تاريخ الجلسة الأولى المحددة لنظر الدعوى في التاريخ الذي ترفع فيه الدعوى. كما أجاز نظام المرافعات أمام ديوان المظالم إسناد مهمة تحضير الدعوى الإدارية إلى أحد قضاة الدائرة؛ لإعداد تقرير موجز عنها تمهيداً للفصل فيها، وهو ما يسهم في سرعة الفصل في الدعوى.

إضافة إلى ذلك؛ فقد حسم نظام المرافعات أمام ديوان المظالم إشكال تأخر الخصوم وعدم حضورهم لمواعيد نظر الدعوى؛ فأجاز للمحكمة أن تحكم في الدعوى في الجلسة الأولى إذا لم يحضرها المدعي أو تشطبها، أما إذا لم تحضر الجهة المدعى عليها في الجلسة الأولى فتؤجل الدعوى إلى جلسة ثانية يجب على المحكمة أن تفصل في الدعوى خلالها، ويعد الحكم في هذه الحالة حضورياً. كما قضى النظام بأن مسؤولية تنفيذ الأحكام الصادرة ضد الجهات الإدارية تقع على عاتق الوزراء ورؤساء الأجهزة الحكومية المستقلة، ونص النظام كذلك على أن الحكم القضائي الصادر بإلغاء القرار الإداري حجة على الكافة؛ بحيث يستفيد سائر الأشخاص ولو لم يكونوا أطرافاً في الدعوى من إلغاء القرار الإداري الذي يمس مصالحهم من دون حاجة إلى رفع دعوى مستقلة لكل واحد منهم.

يشار إلى أنه بصدور نظام المرافعات أمام ديوان المظالم، يكون القضاء الإداري في المملكة قد استقل بنظام خاص لإجراءات التقاضي أمامه، وبذلك يسجل تميزاً غير مسبوق على المستوى الدولي؛ لأن الدول العريقة في القضاء الإداري لم تصدر -حتى الآن- قوانين خاصة لإجراءات التقاضي أمام القضاء الإداري؛ إذ تستند إجراءات التقاضي فيها إلى الأصول العامة في المرافعات وبعض ما تتضمنه الإجراءات المدنية من أحكام، إضافة إلى بعض الأحكام الإجرائية التي نص عليها في القوانين بشكل جزئي غير شامل.

وفي المقابل؛ فإن قواعد المرافعات والإجراءات أمام ديوان المظالم، التي صدرت عام ١٤٠٩ -المعمول بها إلى حين نفاذ نظام المرافعات أمام ديوان المظالم- لم تكن شاملة لغالبية أحكام المرافعات الإدارية، إضافة إلى أنها لم تستقل بإجراءات التقاضي أمام القضاء الإداري، إذ إنها اشتملت على بعض الأحكام الخاصة بالدعاوى الجزائية، وبهذا يتبين تفرد نظام المرافعات أمام ديوان المظالم الذي استقل بإجراءات التقاضي أمام القضاء الإداري؛ تقديراً للطبيعة الخاصة للدعوة الإدارية واختلاف مراكز الخصوم فيها، وهو ما يقتضي إفراد إجراءاتها في نظام مستقل يحقق الموازنة بين المتقاضين، ويحافظ على الضمانات القضائية خلال إجراءات المرافعة.

رفع شكره لخادم الحرمين وأعلن انطلاق المرحلة الانتقالية الثانية لمحاكم الاستئناف

وزير العدل: إقرار الأنظمة الثلاثة من مكملات التطوير القضائي بالمملكة

الرياض - و.ا.س

■ رفع وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى باسمه واسم القطاعات العدلية شكره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على صدور المراسيم الملكية اللازمة بالموافقة على أنظمة المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية والمرافعات أمام ديوان المظالم، إثر اطلاعه - أيده الله - على ما انتهى إليه مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨ / ١ / ١٤٣٥هـ.

وقال في تصريح لوكالة الأنباء السعودية: «إن إقرار هذه الأنظمة يعد في طليعة مكملات منظومة التطوير والتحديث القضائي في المملكة العربية السعودية، وأهمّ رافد لدعم مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء حيث سيتم من خلالها التحديد النهائي لكافة متطلبات البيئة العدلية، ومباشرة المحكمة العليا لكامل اختصاصاتها المسماة في نظام القضاء، والإذن بالتوسع في إنشاء المحاكم المتخصصة التي يُعَوَّل عليها في تسريع إجراءات التقاضي من خلال التخصص النوعي في نظر القضايا». وأوضح أنه سيتم إثر صدور نظامي المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية البدء في المرحلة الانتقالية الثانية لانطلاق محاكم الاستئناف وفق صيغتها الإجرائية الجديدة، والفترة الانتقالية لكل من المحاكم الجزائية، والأحوال الشخصية، والتجارية، والعمالية، واختصاص اللجان شبه القضائية المبينة في آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء. وبين وزير العدل أن النظامين جاءا في سياق المتطلبات العدلية مستفيدة من أهم التجارب العالمية الناجحة المتوافقة مع الضمانات الشرعية في المرافعة القضائية في المادتين المدنية والجزائية، مشيراً إلى أن تفعيل النظامين سيتزامن مع المنجزات الأخرى لمشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء في المحاور التقنية والتدريبية والهندسة الإجرائية والتواصل المحلي والدولي. وأكد حرص خادم الحرمين الدائم والمستمر على دعم مرفق العدالة وتلمس احتياجاته، سائلاً المولى جل وعلا أن يجزيه على ما قدم ويقدم للوطن والمواطن خير الجزاء وأن تكون الكوادر العدلية على مستوى الثقة والطموح.

المملكة متمسكة بموقفها من الأزمة السورية

الرياض - واس

■ بالإشارة إلى ما نشرته وكالة أنباء نوفوستي الروسية بتاريخ ٢١ -١١ -٢٠١٣م للتصريح المنسوب لمساعد الرئيس الروسي يوري أوشاكوف حول المكالمة الهاتفية التي جرت بين خادم الحرمين الشريفين وفخامة الرئيس الروسي، التي زعم فيها استعداد المملكة للمساعدة على عقد مؤتمر جنيف ٢ ، إلى آخر ما جاء في خبر الوكالة. صرح مصدر مسؤول بأن ما جاء في التصريح لا أساس له من الصحة جملة وتفصيلا، وأن المملكة العربية السعودية مستمرة في موقفها الثابت من الأزمة السورية.

أمير المدينة يدشن الموقع الإلكتروني لجائزة الأداء الحكومي المتميز

المدينة المنورة - سالم الأحمدي

■ دشن صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان بن عبدالعزيز، أمير منطقة المدينة المنورة بمكتبة يوم أمس الموقع الإلكتروني لـ "جائزة الأداء الحكومي المتميز بالمدينة المنورة" www.pea-madina.com. وأوضح وكيل الإمارة المساعد للشؤون التنموية المشرف العام على الجائزة وهيب بن محمد السهلي أن الموقع الإلكتروني يشتمل على معلومات عامة عن الجائزة ومحاورها وأهدافها ورؤية الجائزة وفريق الإشراف العام على الجائزة بالإضافة إلى الآليات والأساليب المستخدمة في استقصاءات البحث عن الإدارات الحكومية المتميزة في الأداء ويتضمن كافة المعلومات حول كيفية الدخول في المنافسة على فروع الجائزة.

الأمير فيصل بن سلمان خلال تدشينه للموقع

عبر تسع توصيات يناقشها الشورى بعد غد الاثنين.. وتكشفها "الرياض"

شمول جميع أعضاء هيئة التدريس السعوديين بمكافأة نهاية الخدمة وطالبات الكليات بالنقل

تعليمية الشورى تنتظر نتائج دراسة بين التعليم العالي والمالية لزيادة مكافأة المبتعثين

الرياض - عبدالسلام البلوي

■ جددت اللجنة التعليمية التوصية بشمول أعضاء هيئة التدريس السعوديين المتقاعدين قبل صدور قرار مجلس الوزراء الخاص بإقرار المكافآت والبدلات التي تمنح لأعضاء هيئة التدريس السعوديين والذي صدر في غرة رمضان ١٤٢٩، وشمولهم بمكافأة نهاية الخدمة، وأوصت اللجنة بالتأكيد على قرار الشورى الصادر بهذا الشأن قبل نحو أربع سنوات، مشددةً على أهمية دعم هذه الفئة محدودة العدد من المتقاعدين الذين اسهموا في بناء التعليم الجامعي في فترات سابقة.

ورصدت اللجنة التعليمية عدداً من شكاوى الطلاب والطالبات وأولياء أمورهم حول طلب زيادة المكافأة المخصصة للطلبة سواء داخل المملكة أو خارجها، وأشارت إلى أن المجلس سبق وأصدر قراره في محرم عام١٤٣١، والمتضمن دراسة زيادة مكافآت طلاب الجامعات إلى ٣٠٪ من مكافآتهم الحالية " والتي كانت توصية إضافية للعضو الدكتور أحمد زيلعي وأوضحت اللجنة ان هناك دراسة بين وزارة التعليم العالي والمالية لزيادة مكافأة المبتعثين لذلك رأت الانتظار إلى حين انتهاء اللجنة من دراستها.

وطالبت اللجنة التعليمية

الأمير خالد آل سعود

أ. د. أحمد زيلعي

في تقريرها المعروض للمناقشة بعد غد الاثنين، وزارة التعليم العالي بإعطاء الاستقلالية للهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي عن الوزارة لتمكينها من ممارسة عملها النوعي بحيادية تامة وذلك من خلال سرعة إقرار نظام الهيئة الصادر من مجلس الشورى قبل أكثر من أربع سنوات.

وأشارت اللجنة إلى أن تقرير التعليم العالي السنوي الأخير للعام المالي١٤٣٤.٣٣، أورد مشكلة ضبط الجودة في العملية التعليمية وأغفل التقرير ذكر المعلومات العامة التفصيلية عن الأعمال والإجراءات الخاصة بالهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي، فرأت اللجنة أهمية منح الاستقلالية للهيئة حتى تتمكن من أداء رسالتها بموضوعية وشفافية.

ومن توصيات اللجنة التعليمية التي يرأسها الأمير خالد آل سعود، وستخضع للمناقشة ضمن تقرير التعليم العالي، الإسراع في استكمال مشروعات المستشفيات الجامعية لتوفير البيئة التعليمية والتطبيقية المكتملة لتدريس الطب والتخصصات الصحية، حيث رصدت اللجنة من خلال قراءة تقارير الجهات الحكومية النقص الواضح في الكوادر للتخصصات الصحية والهندسية ووجد أن غير السعوديين في القطاع الحكومي يتركز في تلك التخصصات.

ودعت اللجنة وزارة التعليم العالي التي تطمح بالجامعات لتكون عالمية وتخصصية، إلى التوسع في إنشاء جامعات تخصصية على غرا جامعة الملك فهد للبترول والمعادن وجامعة الملك سعود الصحية وهو مانصت عليه توصيتها الرابعة.

وللتصدي للمشاكل التعليمية والاجتماعية والأسرية التي قد تؤثر على تحصيل المبتعثين العلمي، أوصت اللجنة بدراسة افتتاح فروع للملحقيات الثقافية السعودية في دول الإبتعاث ذات الكثافة الطلابية وذات المساحة الشاسعة مثل الولايات الأمريكية المتحدة.

وطالبت اللجنة في توصيتها السادسة بإجراء دراسة تقويمية شاملة من جهة محايدة وتضمين النتائج تقرير التعليم العالي المقبل، للكراسي العلمية في الجامعات والجمعيات العلمية.

وشددت اللجنة على شمول خدمة النقل الجامعي لجميع الطالبات تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء الصادر عام١٤٢٦ والقاضي بنقل طالبات الكليات، كما طالبت اللجنة ببيانات تفصيلية عن الكليات والجامعات الأهلية للتأكد من جودة برامجها ومخرجاتها.

جلسة الاثنين ستشهد مناقشة أداء التعليم العالي خلال العام المنصرم

مطالبات بتقرير عن الجامعات الأهلية لضبط جودة برامجها ومخرجاتها

دراسة افتتاح فروع للملحقيات الثقافية لعلاج مشاكل المبتعثين التعليمية والاجتماعية